الجامعة التونسية <u>لألعاب</u> القوى عدد : 23 مرية 158 م

N° :

التراتيب العامة للجامعة التونسية لألعاب القوى الموسم الرياضي 2020/2019

ا. انخراط الجمعيات الحديثة:

تتخرط الجمعيات بالجامعة طبقا للفصل الرابع من النظام الداخلي للجامعة التالي:

تنخرط بالجامعة التونسية لألعاب القوى الجمعيات التي تأسست طبقا للقوانين والتراتيب الرياضية المتعلقة بالجمعيات الرياضية.

وللانخراط والحصول على صفة عضو بالجامعة، يتعيّن على كل جمعية تمارس رياضة ألعاب القوى بصفة رئيسية أو ثانوية إيداع ملف يتضمن الوبّائق التالية :

- مطبوعة الاتخراط في ثلاث نظائر،
- نسخة من القانون الأساسى للجمعية ممضاة من طرف الرئيس أو الكاتب العام للجمعية،
 - وثيقة الإشهار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية،
 - قائمة في تركيبة الهيئة المديرة للجمعية،
- وصل في دفع معلوم الانخراط السنوي والمقدر بمائة دينارا (100 د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة التونسية لألعاب القوى رقم 69-148 باستثناء الجمعيات الرياضية النسائية باعتبارها معفية من دفع معلوم الانخراط،
 - نسخة من محضر الجلسة العامة التأسيسية أو الجلسة العامة العادية،
- التزام باحترام القانون الأساسي والتراتيب العامة والداخلية للجامعة التونسية لألعاب القوى والقوانين والتراتيب الدولية المنظمة لألعاب القوى،
 - الاستظهار بما يفيد استغلاها لمنشأة أو فضاء رياضي لممارسة ألعاب القوى.
 - يوجّه أو يودع ملف الاتخراط بمقر الرابطات أو الجامعة مقابل وصل بالاستلام أو إعلام بالبلوغ.

فعلى الجمعيات الراغبة في الانخراط بالجامعة وممارسة نشاطها الرياضي الموسم الرياضي 2020/2019 أن ترسل ملف الإنخراط إلى الجامعة بداية من غزة أكتوبر 2019 إلى موفى شهر فيقري 2020.

II. الجمعيات المنخرطة بعنوان الموسم السابق:

- مطبوعة الانخراط في ثلاث نظائر،
- قائمة في تركيبة الهيئة المديرة للجمعية،
- وصل في دفع معوم الانخراط السنوي بالحساب الجاري للجامعة والمقدر بمائة دينارا (100 د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة التونسية لألعاب القوى رقم 69-148 باستثناء الجمعيات الرياضية النسائية باعتبارها معفية من دفع معلوم الانخراط،
 - نسخة من محضر الجلسة العامة التأسيسية أو الجلسة العامة العادية،
- التزام باحترام القانون الأساسي والتراتيب العامة والداخلية للجامعة التونسية لألعاب القوى والقوانين والتراتيب الدولية المنظمة لألعاب القوى،
 - الاستظهار بما يفيد استغلاها لمنشأة أو فضاء رياضي لممارسة ألعاب القوى.

تتولى الرابطة القيام بدراسة أولية لملفات الاتخراط أو تجديد الانخراط المودعة أو الموجهة إليها، ثمّ تحيلها إلى الجامعة خلال أسبوع من تاريخ الإيداع أو تلقي الملف متضمنا لرأيها في الغرض،

ويحتفظ المكتب الجامعي بحق قبول أو رفض مطلب الانخراط أو تجديده

فعلى الجمعيات الراغبة في تجديد الانخراط بالجامعة وممارسة نشاطها الرياضي الموسم الرياضي 2020/2019 أن ترسل ملف الإنخراط إلى الجامعة بداية من غرة أكتوبر 2019 إلى موفى شهر نوفمبر 2019.

ااا. تسديد معاليم الإنخراط:

طبقا للفصل 14 من النظام الأساسي يتعين على كل جمعية عضو بالجامعة التونسية لألعاب القوى تسديد مطوم الانخراط ، تحدد الجلسة العامة هذا المعلوم طبقا لمقتضيات الفصل 14 من النظام الأساسي.

ويتم الترفيع في معلوم الانخراط بما قيمته خمسون (50) دينار عن كل شهر تأخير،

وفي صورة عدم تسديد المطوم بعد مرور شهرين من بداية الموسم الرياضي، يتم تعليق نشاط الجمعية المعنية،

تدفع المعاليم بواسطة حوالة بريدية على الحساب الجاري للجامعة التونسية لألعاب القوى.

• جمعيات غير نشيطة:

وفقا للفصل 10 المنصوص عليه بالنظام الداخلي للجامعة تعتبر الجمعية غير نشيطة في الحالات التالية:

- الجمعية التي لا تحتضن عشرين (20) عداء مجاز على الأقل من بينهم عشرة (10) يشاركون فعليا في المسابقات المدرجة بالرزنامة.
 - الجمعية التي لا تشارك في 3 مسابقات على الأقل في العدو الريفي و 4 مسابقات (الميدان والمضمار)،
 - الجمعية التي لا تحتضن 3 أصناف على الأقل من فئة الشبان،

وفي صورة تصريح المكتب الجامعي بأن الجمعية غير تشيطة، تفقد الحق في :

- · الحضور والمشاركة في مختلف الجلسات العامة،
 - الحصول على إجازات لفائدة عدائيها،
 - المشاركة في التظاهرات،

ويمكن للعدائين الذين أمضوا إجازات مع الجمعية المصرّح بأنها غير نشيطة، إمضاء إجازات أخرى مع أي جمعية حسب اختيارهم، وإذا تجاوز التوقف عن النشاط موسما وإحدا، تعتبر الجمعية مستقيلة.

IV. تأهيل الرياضيين والاجازات:

- لممارسة رياضة ألعاب القوى، يتعين على كل عداء إمضاء إجازة رياضية في كل موسم رياضي ضمن جمعية منخرطة بالجامعة بصفة قانونية، وتعتبر الإجازة الوثيقة الرسمية التي تأهل حاملها للمشاركة في المسابقات الرياضية،

الفصول 10 و 11 و 12 و 13 من التراتيب العامة:

يتم تعمير مطلب الإجازة بصفة صحيحة وواضحة ويجب أن لا يحتوي على أي شطب أو زيادة " Surcharge " مع ذكر الإسم واللقب باللغة الفرنسية، مرفوقا بصورة شمسية حديثة العهد مع ضرورة كتابة إسم ولقب وجمعية المعني بالأمر على ظهر الصورة (يمنع استعمال الشدادات "Les Agrafes").

✓ يقع إيداع الإجازات وجوبا في أجل أقصاه 30 أفريل 2019، بمقر الرابطة الراجعة بالنظر والإجازات المسجلة بعد هذا التاريخ يتم اعتمادها في الموسم الذي يليه.

وترسل الجمعيات مطالب الإجازات وجوبا ضمن جدول إرسال في ثلاثة نظائر

ترفق مطالب الإجازات بالوثائق التالية :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو جواز سفر (بالنسبة لصنفي الأواسط والأكابر وقدماء الرياضيين ذكور وإناث MASTERS والعدائين الفرديين RUNNER) ومضمون ولادة بالنسبة للأصناف المتبقية.
 - شهادة طبية لكامل الاصناف من طبيب الجمعية أو المركز الوطني للطب وعلوم الرياضة أو المستشفيات العمومية.

ويجب أن يحتوى مطلب الإجازة إمضاء صاحبه وامضاء رئيس أو كاتب عام الجمعية الرياضية و طابعها بالنسبة للإجازة ضمن جمعية،

لا يمكن أن يسجل بجداول الإرسال سوى العدائين من نفس الصنف ونفس الجنس، كما يقع تسجيل طلبات التجديد والترسيم في كشوفات مفصلة.

- √ تبدأ صلوحية الإجازات بداية من غرة نوفمبر من كل سنة وتتنهي في 31 أكتوبر من السنة الموالية.
 - توجه مطالب تجديد الإجازات طبقا للفصل 11 أعلاه.

- ترفق مطالب التجديد بنسخة من الحوالة البريدية المتعلقة بتسديد معاليم الإجازات

💉 يمكن للعداء إمضاء إجازة لممارسة رياضة جماعية إضافة لإجازة رياضة ألعاب القوى شريطة أن تكون بنفس الجمعية،



لا إنتقال العدائين : من الفصل 14 إلى الفصل 22 من التراتيب العامة

الإنتقال هو إمكانية تحوّل عداء من جمعية إلى أخرى،

يقدّم مطلب الإنتقال خلال ما يسمى "بفترة الإنتقالات" والتي تمتدّ من 01 الى 30 نوفمبر 2019، وكل مطلب انتقال يتمّ خارج الفترة المذكورة يعتبر لاغيا ويتعيّن على العداء الذي يرغب في الانتقال الى جمعية أخرى الحصول على الموافقة المسبقة لجمعيته.

يتعيّن على كل عداء يرغب في الانتقال إلى جمعية أخرى خلال فترة الانتقال، القيام بما يلي:

1-تقديم مطلب استقالة إلى جمعيته الأصلية،

2-تعمير وإمضاء مطبوعة النقلة في 3 نظائر متضمنة إمضاءه وإمضاء رئيس الجمعية الأصلية أو الكاتب العام مع تعريفه لدى المصالح المختصة،

3-وصل خلاص معلوم الانتقال المحدّد من قبل المكتب الجامعي والمقدر بـ 50 دينار.

في بداية كل موسم رياضي، يتم إيداع ملف الانتقال بمكتب ضبط الرابطة أو الجامعة في الآجال المحدّدة " لفترة الانتقال"

VI. الأصناف العمرية وتجاوز الصنف " Sur classement"

تحتسب الأعمار بداية من غرة جانفي من كل موسم رياضي، ويتعيّن على العدائين الذين يرتقون إلى صنف آخر المشاركة ضمن هذا الصنف منذ أول مباراة للموسم الرياضي.

لا يشارك العداء إلا في المباريات المخصصة للصنف الذي يناسب سنه باستثناء التراخيص الخاصة،

يمكن كذلك ترتيب الأكابر حسب أصناف نوعية وذلك بالنظر إلى النتائج التي وقع تحقيقها.

يمكن للعدائين في صنفي الأصاغر والأواسط (إناث ونكور) تجاوز الصنف الذي يتماشى وسنهم والمشاركة في صنف أعلى، في هذه الحالة يجب عليهم الاستظهار بترخيص طبي يسمح لهم بالارتقاء إلى الصنف الموالي.

يئبِّت العداء بالصنف الذي وقع إلحاقه به بصفة نهائية إثر المشاركة الثانية.

وفي كل الحالات، يقع تحديد عدد مشاركات العداء في المسابقات عند تعددها باعتماد الصنف الحقيقي لا حسب الصنف الأعلى،

VII. الروزنامـة الوطنيـة:

يقع إعداد الروزنامة الوطنية للموسم الرياضي 2020/2019 من قبل الجامعة التونسية لألعاب القوى بالتنسيق مع الرابطات الإقليمية والجمعيات المنخرطة.

- تتضمن الروزنامة الوطنية برنامج التظاهرات الرسمية من مباريات جهوية ومسابقات تتشيطية ودعائية وتتموية ومباريات تأهيلية وتظاهرات خاصة بالمنتخبات ونهائيات البطولات الوطنية الفردية وبين الفرق.

VIII. الحكام والرسميين:

الحكام الناشطون خلال الموسم الفارط مدعوون لتعمير بطاقة الإرشادات للمشاركة في المباريات بصفة حكم أو رسمي في أجل أقصاه 30 نوفمبر 2019.

كل مطلب يجب أن يحتوى على الدرجة الحالية للحكم، عنوانه الرسمي وعنوان العمل مرفوقا بصورة شمسية حديثة العهد ونسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

مطالب الترشح الجديدة يجب أن تحتوي على نفس الوثائق.

يجب على كل حكم إنزال معلوم المشاركة والمقدر بخمسة عشر دينارا (15د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة 69-148 لتأكيد انخراطه في سلك التحكيم والحصول على بطاقة حكم للموسم الرياضي 2020/2019.

لا يمكن للحكم المشاركة في تظاهرة رياضية إلا بتعبين من الجامعة أو الرابطة الإقليمية وفي صورة مخالفة ذلك يتعرض الحكم لعقوبات

IX. الإجازات والوثائق : دد معاليم اقتناء الوثائق وشراء وتجديد الإجازات للموسم الرياضي 2020/2019 بما يلي :

VII / <u>الأصناف</u> العمرية (نكور وإناث)		أ/ - <u>الإحازات :</u>		
الموسم الرياضي 2020/2019 :		مجانية		* الإثناث (جميع لأصناف)
		* الذكور		
مواليد 2011 فما فوق	مدارس ألعاب القوى			
مواليد سنوات 2010	أشبال "ب" - زهرات "ب"	إعداد		أشبال
مواليد سنوات 2009	أشبال "أ" - زهرات "أ"	الإجازات		
مواليد سنوات 2008	صغار الأداني وصغار الدنيوات "ب"	على	2 د	صغار الأداني
مواليد سنوات 2007	صغار الأداني وصغار الأداني "أ"	مستوى		صنعار الإدائي
مواليد سنتي 2006	الأداني والدنيوات "ب"	الرابطة	الرابطة	الأداني والدنيوات "ب"
مواليد سنتي 2005	الأداني والدنيوات "أ"	2 د		الأداني "أ"
مواليد سنتي 2003 - 2004	الأصاغر والصغريات	۵3		الأصاغر
مواليد سنتي 2001 - 2002	الأواسط والوسطيات	۵5		الأواسط
مواليد سنوات 2000 وما قبل	الأكابر والكبريات	۵ 10		الأكابر
35 سنة فما فوق	قدماء الرياضيين: رجال وتساء	۵ 30		قدماء الرياضيين Masters
	قدماء الرياضيين . ريجان وساء			والعدائين الفرديين Runner
		۵ 100		الاجازة الفردية
		۵ 50		إجازة مدرب
		20 د		إجازة مسيّر
		١ 15		إجازة حكم
		50 د		طالب نقلة العدائين إناث وذكور
		۵ 100		مطالب إتخراط الجمعيات
		10 د		شهادة عداء
		20 د		شهادة مدرب
		۵5		شهادة حكم
		. 10		طلب شهادة سيرة رياضية عداء
				(palmares)
		20 د		طلب شهادة سيرة رياضية مدرب
				(palmares)
		3 2	20	الإحترازات الفنية في التظاهرات
		20 د		والشكاوى والإعتراضات

ملاحظة:

- يجب أن ترفق كل الطلبات بنسخة من وصل إنزال معلوم المقتنيات بالحساب الجاري البريدي عدد 69-148.

- يجب إرفاق نسخة من وصل إنزال معلوم استخراج أو تجديد الإجازات بالمصراب الجاري المذكور.

الكاتب العام للجامعـــة

نجيب بوقطاية

4